وعلى الانثيين الاترى قوله تعالى وانه خلق الزوجين الذكر والانثى فذكر انهما زوجان اثنان فان قالوا فما معنى
قوله تعالى كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ولم يخص بهذا الكفار دون المؤمنين وهو الاستوى
في اعجاب الكافر والمؤمن قيل لهم ليس هذا كما ذهبتم به وانما الكافر ههنا الزراع لانه الكافر بالله تعالى لانهم
اذا القوا البذر في الارض كفروه اي غطوه فاذا طلع منه اعجبهم نباته فهذا هو المعنى لا ما وهمتم والله اعلم فان قالوا
فما معنى قوله تعالى واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا هل يقع في قلب عاقل ان العهد يسال قيل ان المعنى مسئولا
عنه لانه المسؤول نفسه فان قالوا فما معنى قوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه ومنهم
من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على اربع يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شيء قدير ولم يذكر من يمشي على اكثر
من ذلك كالعقارب والخنافس والعناكب والحلبيان وبنات وردان وغيرها ومع ذلك فاذا نظرنا في
الحيوان وجدناه على اربعة اقسام قسم يمشي وقسم يطير وقسم يعوم وقسم ينساخ فذكر سبحانه ما هو يمشي
ولم يذكر ما هو يطير ولا من هو يعوم وجعل الذي ينساب كالحيات والديدان وغيرها مما يمشي والمشي لا يكون
الا بقوايم كما ان العض لا يكون الا بالفم والربح لا يكون الا بالحافر فبينوا لنا ذلك لنعرفه قيل لهم اخطأتم
في جميع التاويل لانه سبحانه لم يضع كلامه في ذكر ذوات القوائم على الاستقصاء لجميعها وانما اجتزى بذكر
البعض لاستيعاب الكل ولعلم المخاطب بالمراد بيان ذلك قوله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم و
اهليكم نارا وقودها الناس والحجارة فذكر الناس وترك الشياطين من غير نسيان منه لهم وان كانوا بها
احق وعذابهم فيها اشد وانما اجتزى بذكر بعضهم عن الكل لعلم المخاطب بما اراد كما اجتزى بذكر الماشيات
على رجلين وعلى اربع من ذكر الجميع والله اعلم واما تعديهم عن كيفية مشي من لا قوائم له اذ هي مما ينساخ
واما مشيها بجرور في بطنها وتقدم اذا مشت وتتراجع الى مطاويها اذا وقفت وتعود ... واما تشكيكهم
في مشي الذي يطير والذي يعوم فانما مشيها اذا طارت على الارض لانه يطلق عليها اسم المشي في حال الطيران
~~للوضوء الدعى لما ذهبنا اليه من انه الاثار من الشجر والمدر وغير~~
بالهوى وحال العوم ان فوق الارض بالماء
والله اعلم هذا مختصر من تشكيكهم بالمشكل على غير عزم بدعتهم ليرابيهم وبالله الثقة **باب** وهذا
موضع اذكر فيه بعض تاويلهم الاحكام الشرعية اعلم ايدك الله انهم قالوا الاثار الذي فيه الماء للوضوء
الدعى

تاويل الاحكام الشرعية

الدعى لما ذهبنا اليه من انه الاثار من الشجر والمدر وغير ذلك قالوا والماء نفسه علم الحقيقة والتوحيد الحدود
السبعة الحسن والحسين وعلي ابن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد واسمعيل ابن جعفر ومحمد بن اسمعيل رضي
الله عنهم قالوا فلهذا الغسل من الجنابة فانه تجديد العهد على من افشا لانه الغسل الذي ذهب اليه اهل الظاهر
والتيمم هو العلم بهذه المقالة من الماذون والمسجد النبي صلى الله عليه وسلم والصومعة علي رضي الله عنه ووجه
القبلة الامام ومحراب المسجد الحجة والاذان الدعوة وصلوة الظهر النبي لانها اربع ركعات ولهذا اسمه اربعة احرف
والعصر اقامة دعوة القائم لان اسمه محمد وحروفه اربعة ايضا ولان العصر اخر صلوة النهار فكذا اخر الادوار
وصلوة المغرب على ابن ابي طالب لانها ثلاث ركعات واسمه ثلاث احرف وصلوة العشاء الامام لانها اربع
ركعات واسمه اربعة احرف فاما صلوة الفجر فانها حدان لطيفان هذا قول بعضهم لان ذلك الصلوة المتعارفة
فاما ابو يعقوب فانه خالفهم في ذلك فقال الوضوء التبري من ابي بكر وعمر لان موالاتهم حدث ولا يرتفع الحدث
من ذلك الا بالتبري عنهما والصلوة ولاية الاولياء الذي يجب على الخلق طاعتهم لا هذه الصلوة التي تجب على
الخلق فاعرف ايدك الله مرادهم وتمويهاتهم وتلبيسهم هذه المحالات لاسقاط التكليفات الشرعيات يوهمونهم
ان من عرف ذلك فقد سقطت عنه ولهذا قال بعض من هو عارف بمقالتهم من رايتموا من اهل هذه المقالة
مواظبا على الصلوة حريصا على اخراج الزكوة ملتزما بالصوم والحج وغير ذلك من العبادات فانه من جملة
الحمير الذي لا عقول لهم غير بالغ من هذه المقالة فيعتقد التكليفات والله اعلم **فصل** واما اسقاطهم
الزكوة فانهم قالوا هي واجبة عند اهل الظاهر في عشرة اشياء الذهب والفضة والابل والبقر والغنم
والبر والشعير والتمر والزبيب وباقي الحبوب وهي عندنا بخلاف ذلك من ان الذهب والفضة العقل والنفس
لا ما ذهبوا اليه والابل النطقاء لانهم احمل لاثقال الملكوت كالابل والبقر اسسهم فاما الغنم فصنفان
صنف ضان ومعز فالضان الباطنية لان عورتها متغطية كاغطائهم لمقالتهم والمعز اهل الظاهر لان عورتها
مكشوفة لكشف مقالتهم والحنطة علي والشعير المتم والتمر الامام والزبيب الداعي وباقي الحبوب اللواحق والمأذونون

في اسقاط الزكاة

Copyright © King Saud University